الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/51/497
15 October 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون
البند ١٢٩ من جدول الأعمال

تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/50/696/Add.7 عن الأداء المالي لقوة الأمم المتحدة للحماية، بما في ذلك تعزيزها بقدرة على الرد السريع، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا (أنكرو)، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة عن الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. كما نظرت اللجنة الاستشارية في تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/50/696/Add.6 عن إضفاء اللامركزية على المهام الإدارية لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، وخفض العدد الإجمالي للموظفين الإداريين، المقدم عملا بالفقرة ١٥ من قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٥٠ المؤرخ ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦. وقد التقت اللجنة الاستشارية أثناء نظرها في هذين التقريرين بممثلي الأمين العام الذين قدموا إيضاحات ومعلومات إضافية.

الأداء المالي لقوة الأمم المتحدة للحماية، بما في ذلك تعزيزها بقدرة على الرد السريع، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا (أنكرو)، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة عن الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥

٢ - تقارن أرقام الأداء عن الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ الواردة في تقرير الأمين العام (A/50/696/Add.7)، بمجموع الموارد التي وافقت عليها الجمعية العامة لتلك الفترة. ويرد في المرفق الأول لتقرير الأداء تقديرات التكاليف الأصلية حسب بنود الميزانية، على النحو الذي ورد في

171096 171096 96-27669

الوثيقتين A/49/540/Add.3 و Add.4، وتقديرات التكاليف المنقحة، على النحو الذي ورد في الوثيقة A/50/696/Add.1، ومجموع الموارد التي قدمتها الجمعية العامة في قراريها ٢٤٨/٤٩ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥ و ٢٣٥/٥٠، على النحو الذي وزعته الأمانة العامة على أساس تناسبي، ومجموع النفقات عن فترة التقرير مفصلة حسب البنود المتكررة وغير المتكررة.

٣ - وكما ذكر في موجز تقرير الأمين العام، يظهر الأداء المالي لقوة الأمم المتحدة للحماية وعملية أنكرو وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة عن الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ نفقات بمبلغ إجماليه ٨٦١,٣ مليون دولار، مما أدى إلى وجود رصيد غير مستخدم بمبلغ إجماليه ٢٧,٧ مليون دولار، بالمقارنة مع مجموع الاعتمادات التي وافقت عليها الجمعية العامة في قراريها ٢٤٨/٤٩ و ٢٣٥/٥٠ بمبلغ إجماليه ٨٨٩ مليون دولار؛ وترجع معظم الوفورات إلى العودة المبكرة للأفراد العسكريين إلى بلادهم، بداية من شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، وإلى القرارات التي اتخذها مجلس الأمن بإنهاء ولاية قوة الأمم المتحدة للحماية وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، على التوالي.

٤ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه ينبغي تحسين عرض وتوقيت تقارير أداء ميزانيات عمليات حفظ السلام إلى حد كبير، بإضافة أمور أولها، تقديم تبرير مفصل لجميع الفروق الجوهرية عن أرقام الميزانيات التي تمت الموافقة عليها سابقا. وتعتقد اللجنة أن استثمارات المنظمة في الابتكارات التكنولوجية وما يتصل بها من المقررات التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن دورات الميزانية، والمعدات المملوكة للوحدات، وتوحيد عملية وشكل الميزانية ينبغي أن تسفر عن تحسينات ملموسة في إعداد تقارير أداء الميزانية. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى ضرورة إتاحة آخر البيانات المالية (انظر A/49/664، الصفحات ٣٦-٣٨). وتتوقع اللجنة أن ترى التحسينات في تقارير الأداء التي ستقدم في مطلع عام ١٩٩٧ وستتابع هذه المسألة في ذلك الوقت.

٥ - وطلبت اللجنة، آخر المعلومات عن مجموع مبالغ الالتزامات في النفقات التقديرية البالغة ٨٦١,٣ مليون دولار عن الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، لكنها لم تقدم إليها. بيد أن اللجنة تشير إلى أن مجلس مراجعي الحسابات قد أشار في الفقرة ١٥٣ من تقريره عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، إلى أن قيمة الالتزامات غير المصفاة المستحقة في البعثة بلغ مجموعها ١٥١ مليون دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ وأن قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، بعد إجراء استعراض كبير في مطلع عام ١٩٩٦، ألغت حوالي ٥٥ مليـــون دولار (أي أكثر من الثلث) من الالتزامات غير المصفاة المتعلقة بفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥. وترحب اللجنة الاستشارية بالجهود التي بذلتها الإدارة لتحسين محاسبة نفقات مقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره المقبل عن تمويل البعثة معلومات عن الالتزامات غير المصفاة حسب بنود الميزانية.

٦ - ويلاحظ أن مجموع الاعتماد البالغ ٨٨٩ مليون دولار يشمل اعتمادا بمبلغ ١١٢,٤ مليون دولار يتصل بتعزيز قوة الأمم المتحدة للحماية بقدرة على الرد السريع. وتشير اللجنة، في هذا الصدد، إلى أنه لم يصادق على التبرعات العينية التي بلغ مجموعها ٢١,٢ مليون دولار لقدرة الرد السريع وفقا للإجراءات الموحدة المتبعة في الأمم المتحدة، على النحو المطلوب بموجب أحكام الفقرة ٨ من القرار ٢٣٥/٥٠. وتلاحظ اللجنة، من الفقرة ٢٤ من تقرير الأمين العام، أن المعلومات الإضافية ستقدم إلى الجمعية العامة بمجرد توافرها. وتطلب اللجنة الاستشارية إلى الأمين العام أن يعجل باتخاذ الإجراءات استجابة لأحكام الفقرة ٨ من القرار ٢٣٥/٥٠.

٧ - وتتناول الفقرة ٢٧ من تقرير الأمين العام عن الأداء التكاليف الاستثنائية التي بلغ مجموعها ٧٠ مليون دولار مقابل عدة بنود من الميزانية مما أسفر عن تغيير في حسابات رد تكاليف الأصناف المستهلكة، على النحو الوارد فيها:

"ورد تكاليف الأصناف المستهلكة المقدمة من الحكومات المساهمة بقوات بغية تحقيق الاكتفاء الذاتي لقواتها، لمدة ٣٠ إلى ٦٠ يوما من أيام العمليات، يتفق مع المبادئ التوجيهية الواردة في المذكرة المقدمة إلى الحكومات المساهمة بقوات. وكانت هذه المبالغ تحمل من قبل على بند المعدات المملوكة للوحدات، إلا أنها تحمل الآن، وهذا هو الأنسب، على بند الموارد المقسمة حسب بنود الميزانية ذات الصلة."

وتشير اللجنة إلى أن هذا التغيير في الحسابات قد أجري دون تشاور مسبق مع اللجنة الاستشارية؛ كما أن اللجنة لم تكن في موقف يمكنها من دراسة الفوائد التي تم تحقيقها، وإجراءات المحاسبة عن الفترة الانتقالية. وينبغي أن يتضمن التقرير القادم للأمين العام عن تمويل البعثة معلومات تفصيلية في هذا الصدد.

٨ - وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات إضافية عن كيفية التوصل إلى نفقات بمبلغ ٧٠ مليون دولار بدقة. وتم إبلاغ اللجنة بأن مبلغ الـ ٧٠ مليون دولار وتقسيمه إلى ثماني فئات للنفقات قد تقرر بعد استعراض مستفيض لـ ٢٤ من أصل ٧٩ دراسة استقصائية مستكملة تم إجراؤها في مقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وأن هذه البنود لم تحسب مرتين في الفقرات السابقة، لأنها لم ترد في نفقات الولايات السابقة. وفيما يلي تفصيل لفئات الأصناف المستهلكة، وفقا لهذه المعلومات:

البنـــد	نسبة مئوية
حصص الإعاشة	٣,٢٣
قطع الغيار - أجهزة الاتصالات	١٢,٦٧
قطع الغيار - معدات أخرى	٣,٦٣
لوازم متنوعة	٢٠,٨١
اللوازم الطبية	٣,٩٧
النقل - قطع غيار المركبات	٣٠,٩٠
النقل - الوقود والزيوت ومواد التشحيم	٢,٣١
مخازن الدفاع الميداني - الذخيرة	١٩,٤٨
المجموع	١٠٠,٠

٩ - وتشمل المنهجية المستخدمة في تقدير مجموع الكلفة بمبلغ ٧٠ مليون دولار بيانات استقرائية تم الحصول عليها من عدد لا يتجاوز ٢٤ دراسة استقصائية مستكملة لـ ٧٩ وحدة عسكرية تابعة لمقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة. ويساور اللجنة شكوك جدية إزاء التكاليف الاستقرائية وتطلب تقديم معلومات ومبررات شاملة مستكملة في تقرير الأداء التالي للأمين العام.

١٠ - ويتضمن المرفق الثاني لتقرير الأداء معلومات تكميلية بصدد الوفورات/التجاوزات بالمقارنة مع مجموع الموارد المتاحة للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن تقرير الأداء في كثير من الحالات لم يقدم إيضاحات مرضية للفورات/التجاوزات، التي كان بعضها كبيرا. ولم يكن توضيح بعض التجاوزات الهامة سوى إشارة إلى التغييرات في حسابات الأصناف المستهلكة (انظر الفقرة ٤ أعلاه).

١١ - وتلاحظ اللجنة من المرفق الأول للتقرير، أن هناك نفقات بلغ مجموعها ١١٣,٦ مليون دولار تتصل برد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات. وتم إبلاغ اللجنة الاستشارية أن هذا المبلغ يمثل أساسا أفضل التقديرات الأولية للمعدات المملوكة للوحدات التي تم حسابها على أساس ١٠ في المائة سنويا من قيمة المعدات الواردة في سجلات الشحن التي قدمتها الحكومات المساهمة بقوات، كرسم استعمال. وتم إبلاغ اللجنة الاستشارية أثناء مداولاتها بشأن هذه المسألة أن من الأرجح أن يعاد النظر في مجموع قيمة المعدات المملوكة للوحدات في سياق الدراسات الاستقصائية التي يجريها موظفو مقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة وما سيعقب ذلك من مفاوضات مع الوحدات. وتطلب اللجنة تكثيف هذه المفاوضات بغية تقدير قيمة المعدات المملوكة للوحدات بدقة أكبر لكي تظهر في التقرير التالي للأمين العام عن هذه المسألة.

١٢ - وطلبت اللجنة الاستشارية، تزويدها بآخر المعلومات المتعلقة بمقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة وتم تزويدها بالمعلومات التالية بشأن المبالغ المستحقة لقاء المعدات المملوكة للوحدات:

	ملايين دولارات الولايات المتحدة
مجموع المبالغ المقدرة المستحقة	٨٦٩,٧
مجموع المبالغ المسددة حتى الآن	٢٨٢,٣
الرصيد المستحق	٥٨٧,٤

١٣ - وتلاحظ اللجنة أن من المقترح تحقيق وفورات هامة بصدد وقود المولدات الكهربائية (٣,٣ مليون دولار، الفقرة ٢١ من المرفق الثاني)، والوقود والزيوت ومواد التشحيم للمركبات (٥,٧ مليون دولار، الفقرة ٣٠ من المرفق الثاني)، ووقود الطائرات ومواد التشحيم اللازمة للطائرات العمودية (٢,١ مليون دولار، الفقرة ٣٣ من المرفق الثاني)، والوقود والزيوت ومواد التشحيم اللازمة للطائرات الثابتة الجناحين (٦,٤ مليون دولار، الفقرة ٣٧ من المرفق الثاني). وتعزى الوفورات إلى كل من التخفيض في استهلاك الوقود وفي كلفته. وتشير اللجنة الاستشارية في هذا الصدد إلى أنه كان من الممكن أن تنخفض النفقات المتصلة بالوقود والزيوت ومواد التشحيم لو لم يكن يتعين على قوة الأمم المتحدة للحماية تسديد ضرائب على مشترياتها من الوقود والزيوت ومواد التشحيم، أو لو كانت تتمتع بسيطرة أفضل على استخدام الوقود والزيوت ومواد التشحيم. وتشير اللجنة إلى أن مجلس مراجعي الحسابات في الفقرتين ١٢٩ و١٣٠ من تقريره عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥[1] قد أشار إلى أن "قوة الأمم المتحدة للحماية قد دفعت رسم استهلاك عن مشترياتها من الوقود والزيوت ومواد التشحيم منذ ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، بما يناقض اتفاق مركز القوات والشروط العامة المتبعة لدى الأمم المتحدة بشأن العقود"، وأن "الرسم الذي يجري دفعه، مع الاحتجاج، لتفادي انقطاع إمدادات الوقود لقوة الأمم المتحدة للحماية قدر بمبلغ ٣٧ مليون دولار في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦".

١٤ - وتم إبلاغ اللجنة الاستشارية أن المنظمة اتخذت عددا من الإجراءات لتسوية مسألة رسوم الاستهلاك؛ وشملت هذه الإجراءات عقد اجتماعات مع المسؤولين الحكوميين على مستوى عال وإرسال رسالة إلى رئيس الوزراء؛ إلا أن الحكومة لم ترد على الطلبات العديدة والملحة لرد هذه الرسوم إلى المنظمة. وتعرب اللجنة عن القلق إزاء مدفوعات رسم الاستهلاك وتطلب إلى الأمين العام أن يتابع هذه المسألة بنشاط بغية حلها بنجاح؛ وينبغي أن يتضمن التقرير التالي للأمين العام عن تمويل البعثات معلومات عن هذه المسألة.

١٥ - وفيما يتعلق بمسألة الرقابة على استعمال الوقود والزيوت ومواد التشحيم، تعرب اللجنة الاستشارية عن قلقها إزاء استنتاجات مجلس مراجعي الحسابات التي وردت في الفقرات من ١٩٢ إلى ١٩٥ من تقريره عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام عن فترة السنتين التي تنتهي في ٣١ كانون

الأول/ديسمبر ١٩٩٥، ومفادها أن هناك ثلاث كتائب لم تتمكن من تقديم حسابات عما لا يقل عن ١,٥ مليون لتر من الوقود تقدر قيمتها بمبلغ ٠٠٠ ٧٥٠ دولار وأن حوالي ٠٠٠ ٤٧٠ لترا من الوقود، تقدر قيمتها بما يقارب ٠٠٠ ٢٤٠ دولار قدمت عنها مطالبات دون وجه حق، ونتيجة لذلك، بدأ العمل في استرداد تلك الأموال من الموردين.

١٦ - وتم إبلاغ اللجنة، بناء على طلبها، أنه يجري اتخاذ إجراءات تصحيحية تشمل إصدار تعليمات لكفالة إطلاع جميع الأفراد العسكريين على شروط الأمم المتحدة فيما يتعلق بتسجيل الوقود وإبلاغ إدارة البعثة في الوقت المناسب عن استهلاكه. وتعتقد اللجنة الاستشارية أنه ينبغي عمل المزيد وتطلب إلى الأمين العام أن يتخذ تدابير عاجلة لتحسين الرقابة على استعمال الوقود والزيوت ومواد التشحيم في مقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، والتحقيق المستفيض في إمكانية وجود احتيال في توزيع الوقود والزيوت ومواد التشحيم واسترداد الخسائر وإدراج المعلومات المتعلقة بنتائج هذه الجهود في تقريره القادم عن تمويل البعثات.

١٧ - وتتضمن الفقرات من ١٨ إلى ٢٣ من تقرير الأداء توضيحا لوفورات بمبلغ ٢٢,٣ مليون دولار تحت أماكن العمل والإقامة، منها وفورات بمبلغ ١,٢ مليون دولار، تتصل باستئجار الأماكن تعزى إلى العودة المبكرة للأفراد العسكريين من عملية أنكرو وقوة الأمم المتحدة للحماية إلى بلادهم، ونقل الأفراد العسكريين إلى قوة التنفيذ وتقليل عدد الأفراد التعاقديين الدوليين ومتطوعي الأمم المتحدة الذين تم نشرهم. بيد أنه كان بالإمكان أن تكون الوفورات أكثر أهمية. وتشير اللجنة الاستشارية، في هذا الصدد، إلى أن مجلس مراجعي الحسابات، في الفقرة ١٤٠ من تقريره عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام عن فترة السنتين التي تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، أشار إلى جملة أمور منها أن العسكريين كانوا غالبا يشغلون المواقع دون تدخل من الإدارة المدنية وأنه على الرغم من أن اتفاق مركز القوات يشترط على الحكومة المعنية توفير أماكن إقامة مناسبة لإيواء البعثة وموظفيها، فقد تعين على البعثة أن تدفع، مع الاحتجاج، إيجارات بسعر السوق لمعظم أماكن الإقامة التي استأجرتها من البلديات والشركات المملوكة للحكومة. وحدد المجلس مبالغ تجاوزت ٢,٣ مليون دولار دفعت لإستئجار ميناء سبليت الذي كان ينبغي أن توفره الحكومة المضيفة.

١٨ - وتطلب اللجنة الاستشارية أن يقوم الأمين العام بإتخاذ التدابير اللازمة لتصحيح الوضع، واستعادة الخسائر التي تكبدتها المنظمة الناجمة عن انتهاك الحكومة لأحكام اتفاق مركز القوات وإدراج المعلومات المتعلقة بنتائج الجهود التي بذلها في التقرير التالي عن تمويل البعثات.

١٩ - وفيما يتعلق بالوفورات المُبلغ عنها بمبلغ ٢٧,٨ مليون دولار تحت العمليات الجوية، التي يتصل معظمها (١٧,٤ مليون دولار) بتكاليف استئجار الطائرات/الرحلات لعدد من الطائرات العمودية أقل مما كان متوقعا، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن مجلس مراجعي الحسابات، في الفقرة ٧٨ من تقريره عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام عن فترة السنتين التي تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، قد

وجد أن عقود الطائرات أبرمت لتوفير خدمات زائدة عن الحاجة بقدر كبير وتشير اللجنة مرة أخرى إلى التوصية الواردة في تقريرها (A/50/802) وتؤكدها من جديد بضرورة الاهتمام بشكل خاص بهدف قصر استخدام الطائرات على الاحتياجات التشغيلية الأساسية وباتخاذ أكثر الترتيبات التعاقدية فعالية من حيث التكلفة مع الجهات الموردة للطائرات.

٢٠ - وفي الفقرة ٢٩ من تقرير الأداء الذي قدمه الأمين العام، يذكر الأمين العام أنه يتعين على الجمعية العامة أن تتخذ إجراء إضافيا بشأن تمويل القوات مجتمعة وهو اتخاذ قرار بشأن معالجة الرصيد الإضافي غير المرتبط به والبالغ إجماليه ٢٢٧,٤ مليون دولار عن الفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وتم تزويد اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، بمعلومات إضافية عن حالة الاعتمادات الواردة في المرفق الأول أدناه. وكما يمكن أن يلاحظ، هناك مبالغ يصل مجموعها إلى ٢٩١,٤ مليون دولار لا يزال يتعين توزيعها، منها مبلغ إجماليه ١١٥,٤ مليون دولار لا يزال يتعين توزيعه عن الفترة قيد الاستعراض. ويمكن استيعاب المبلغ الأخير من الرصيد غير المرتبط به. وفيما يتعلق بالفترات المقبلة، تشير اللجنة الاستشارية إلى أنه يمكن معاوضة عمليات التوزيع مقابل باقي الرصيد غير المرتبط به (١١٢ مليون دولار: ٢٢٧,٤ مليون دولار مطروحا منها ١١٥,٤ مليون دولار).

٢١ - ومع وضع تعليقات وملاحظات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرات أعلاه في الاعتبار، ينبغي أن يُطلب إلى الأمين العام توضيح المسائل التي أثارتها اللجنة، بما في ذلك ضرورة إدخال التغييرات المقترحة في محاسبة رد تكاليف الأصناف المستهلكة ومنهجية هذه التغييرات، ومركز الالتزامات غير المصفاة، وانتهاكات أحكام اتفاق مركز القوات واستعادة الخسائر التي تكبدتها المنظمة. وتوصي اللجنة الاستشارية كذلك بأن يدرج الأمين العام المعلومات ذات الصلة في تقريره المستكمل عن أداء البعثات الذي سيقدمه إلى الجمعية العامة عن طريق اللجنة أثناء دورتها القادمة في شباط/فبراير ١٩٩٧.

إضفاء اللامركزية على المهام الإدارية لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وإدارة الأمم المتحدة الإنتقالية في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، وخفض العدد الإجمالي للموظفين الإداريين

٢٢ - تلاحظ اللجنة الاستشارية من الموجز التنفيذي لتقرير الأمين العام المؤرخ ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٦ (A/50/696/Add.6) أنه يعكس نتائج استعراض متعمق لإضفاء اللامركزية على مهام الدعم الإداري الإضافية الذي تم الاضطلاع به أثناء شهر حزيران/يونيه ١٩٩٦.

٢٣ - وكما ذكِر في الفقرة ٢٣ من التقرير (A/50/696/Add.6)، لن تقتضي الاحتياجات المنقحة من خدمات الدعم المركزي إدخال أي تغيير على الاسقاطات المتعلقة بالملاك الوظيفي عموما، ولكنها ستستلزم إعادة توزيع الوظائف بحيث تعكس تخفيض ٨ وظائف (أربع وظائف من فئة الخدمة الميدانية وأربع وظائف من

الرتبة المحلية) لمستودع قطع غيار النقل التي سيجري معاوضتها بإنشاء أربع وظائف إضافية (وظيفتين من فئة الخدمة الميدانية ووظيفتين من الرتبة المحلية) لمركز مراقبة الاتصالات وأربع وظائف إضافية (وظيفتين من فئة الخدمة الميدانية ووظيفتين من الرتبة المحلية) للعمليات الجوية.

٢٤ - ويبدو أن الاستعراض لم يسفر عن تحقيق تقدم كبير نحو إضفاء اللامركزية على الهيكل الإداري. وعليه، فإن اللجنة تقر بأنه قد يكون هناك اعتبارات وقيود خلافا للاعتبارات والقيود التقنية، لتفسير الحالة الراهنة. وليس لدى اللجنة الاستشارية في ظل الظروف الراهنة أي اعتراض على مقترحات الأمين العام؛ بيد أنها تشق أن مسألة الدعم الإداري في مجال العمليات سيظل قيد الاستعراض. وتعتزم اللجنة العودة إلى دراسة المسألة في سياق نظرها في التقارير المقبلة للأمين العام عن تمويل العمليات.

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/51/5)، المجلد الثاني.

المرفـــق

ألف - مقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة

المبالغ التي لم يجر توزيعها بعد (إجمالي)
(بدولارات الولايات المتحدة)

الفترة	الإجراء الذي اتخذته الجمعية العامة	المبلغ الموزع	الرصيد الذي يتعين توزيعه
١-٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥	القرار ٥٠/٢٣٥: الاعتماد ٠٠٠ ٣٧٣ ١١٥	-	٠٠٠ ٣٧٣ ١١٥
١ كانون الثاني/يناير - ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦	المقرر ٥٠/٤١٠ باء: الإذن ٠٠٠ ٠٠٠ ١٠٠	٨٠٠ ٤٨٤ ٨٩	٢٠٠ ٥١٥ ١٠
١ كانون الثاني/يناير - ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦	المقرر ٥٠/٤٨١: الإذن ٠٠٠ ٠٠٠ ٥٠	-	٠٠٠ ٠٠٠ ٥٠
١ كانون الثاني/يناير - ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦	القرار ٥٠/٢٣٥: الإذن ١٠٠ ٥٦٢ ٩٠	-	١٠٠ ٥٦٢ ٩٠
١ تموز/يوليه - ٣٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٥	القرار ٥٠/٢٣٥: الإذن ٤٥٠ ٦٩٣ ١٨	-	٤٥٠ ٦٩٣ ١٨
١-٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦	المقرر ٥٠/٤١٠ جيم: الإذن ١٥٠ ٢٣١ ٦	-	١٥٠ ٢٣١ ٦
المجموع	٧٠٠ ٨٥٩ ٣٦٠	٨٠٠ ٤٨٤ ٨٩	٩٠٠ ٣٧٤ ٢٩١

باء - مقر قوات السلامة التابع للأمم المتحدة

المبالغ التي لم يجر توزيعها بعد (صافي)
(بدولارات الولايات المتحدة)

الفترة	الإجراء الذي اتخذته الجمعية العامة	المبلغ الموزع	الرصيد الذي يتعين توزيعه
١-٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥	القرار ٥٠/٢٣٥: الاعتماد ٣٠٠ ٨٦٦ ١١٣	-	٣٠٠ ٨٦٦ ١١٣
١ كانون الثاني/يناير - ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦	المقرر ٥٠/٤١٠ باء: الإذن ٧٠٠ ٤٣٠ ٩٨	٥٠٠ ٩١٥ ٨٧	٢٠٠ ٥١٥ ١٠
١ كانون الثاني/يناير - ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦	المقرر ٥٠/٤٨١: الإذن ٣٥٠ ٢١٥ ٤٩	-	٣٥٠ ٢١٥ ٤٩
١ كانون الثاني/يناير - ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦	القرار ٥٠/٢٣٥: الإذن ٠٥٠ ٨٢٦ ٨٩	-	٠٥٠ ٨٢٦ ٨٩
١ تموز/يوليه - ٣٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٥	القرار ٥٠/٢٣٥: الإذن ٦٠٠ ٣٦١ ١٧	-	٦٠٠ ٣٦١ ١٧
١-٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦	المقرر ٥٠/٤١٠ جيم: الإذن ٢٠٠ ٧٨٧ ٥	-	٢٠٠ ٧٨٧ ٥
المجموع	٢٠٠ ٤٨٧ ٣٧٤	٥٠٠ ٩١٥ ٨٧	٧٠٠ ٥٧١ ٢٨٦

- - - - -